

تحذير أولي النهي

من

اتخاذ المرء التغني بالشعر صنعة يعرف بها

كتبه/

أبو بكر بن عبده بن عبد الله الحمادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه.

أما بعد/ فقد صار بعض طلاب العلم يتجه إلى التغني بالأشعار حتى عرف بذلك واشتهر، وصار يدعى في الأعراس ويدفع له المال من أجل ذلك، وربما سافر من بلدة إلى أخرى من أجل ذلك.

وبلغني أن بعض هؤلاء يتغنى على المقامات الغنائية.

وبلغ الأمر ببعضهم إلى تسجيل أغانيه وبيعها لمن أرادها، وهنالك من يسجل أغانيه بآلات اللهو والطرب في استوديوهات الأغاني ثم يقوم بحذف الموسيقى من ذلك التسجيل.

وزاد الأمر شراً في أوساط النساء ووجد من النساء من تتغنى للأعراس زعمت وتسجل أغانيها، والله عز وجل يقول: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وهذه الأغاني المسجلة تصل إلى الرجال والنساء.

فمن أجل هذا أحببت أن أكتب في هذا الموضوع نصحاً لطلاب العلم وغيرهم من عوام أهل السنة فإن الدين النصيحة.

فصل: في بيان المحمود من الشعر.

أقول: الشعر كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح.

وروى البخاري (٦١٤٥) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً».

وإذا استعمله صاحبه في مرضات الله تعالى كالرد على المبطلين، والحث على الخير، وتقريب العلوم الشرعية فيرجى له الأجر العظيم.

ومن أحسن ما يستعمل له الشعر هو الرد على المبطلين فإنه نوع من الجهاد في سبيل الله تعالى.

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحث الشعراء على ذلك ويفرح بهذا النوع من الشعر فرحاً عظيماً.

فروى البخاري (٣٢١٣)، ومسلم (٢٤٨٦) عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ: «اهْجُوهُمْ - أَوْ هَاجِهِمْ وَجَبْرِيلُ مَعَكَ».

وفي لفظ للبخاري (٤١٢٤) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ».

وروى البخاري (٤٥٣)، ومسلم (٢٤٨٥) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ، يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشَدَكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

وروى مسلم (٢٤٩٠) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ» فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: «اهْجُوهُمْ» فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا فَرِيَنَهُمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدِيمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: «لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا، حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي». فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَخِّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَسَلِّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُّوسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى». قَالَ حَسَّانُ:

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا ... رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
تَكَلَّمْتُ بُيُوتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفِي كَدَاءُ
يُبَارِينِ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ ... عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسْلُ الطَّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ... تُلَطِّمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ... وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغَطَاءُ
وَالَّا فَاصْبِرُوا لِضْرَابِ يَوْمٍ ... يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا ... يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا ... هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللَّقَاءُ
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا ... وَرُوحُ الْقُدُّوسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ اهـ.
قُلْتُ: فهذا النوع من الشعر هو أحسنه وأفضله.

وتأمل وفقك الله في الفتح الأعظم (فتح مكة) فإنه كان للشعر فيه نصيب، فقد روى البيهقي في [الكبرى] (١٨٨٥٩)، و[الصغرى] (٢٩٦٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، والمسيور بن مخرمة، أنهما حدثاه جميعاً، قالا: كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش أنه من شاء أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل، ومن شاء أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل، فتواثبوا خزاعة فقالوا: نحن ندخل في عقد محمد وعهده، وتواثبت بنو بكر فقالوا: نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم. فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة أو الثمانية عشر شهراً، ثم إن بني بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خزاعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلاً بماء هم يقال له الوثير قريب من مكة، فقالت قريش: ما يعلم بنا محمد، وهذا الليل وما يرانا أحد. فأعانوهم عليهم بالكراع والسلاح، فقاتلوهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن عمرو بن سالم ركب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من أمر خزاعة وبني بكر بالوثير حتى قدم المدينة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال أبيات شعر، فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشده إياها:

اللهم إني ناشد محمدًا ... حلف أبينا وأبيه الأتلدًا
 كنا والدًا وكنت ولدًا ... ثمّت أسلمنا ولم ننزع يدًا
 فانصر رسول الله نصرًا عتدًا ... وادعوا عباد الله يأتوا مددًا
 فيهم رسول الله قد تجردًا ... إن سيم خسفًا وجهه تربدًا
 في فيلق كالبحر يجري مزبدًا ... إن قريشًا أخلفوك الموعدًا
 ونقضوا ميثاقك المؤكدًا ... وزعموا أن لست أدعو أحدًا

فَهُمْ أَذَلُّ وَأَقْلُّ عَدَدًا ... قَدْ جَعَلُوا لِي بِكَدَاءٍ مَرَصَدًا
 هُمْ يَتُونَنَا بِالْوَتِيرِ هُجْدًا ... فَقَتَلُونَا رُكْعًا وَسُجْدًا
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ". فَمَا بَرِحَ حَتَّى مَرَّتْ
 عَنَانُهُ فِي السَّمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهْلُ بِنَصْرِ بَنِي
 كَعْبٍ". وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِالْجِهَازِ وَكَتَمَهُمْ مَخْرَجَهُ وَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ
 يُعَمِّيَ عَلَى قُرَيْشٍ خَبْرَهُ حَتَّى يَبْغَتْهُمْ فِي بِلَادِهِمْ.
 قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ فِي الْإِسْنَادِ شَيْءٌ مِنَ الضَّعْفِ لَكِنْ يَشْهَدُ لَهُ مَرْسَلُ عِكْرَمَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ فِي [مُصَنَّفِهِ] (٣٦٩٠٢)، وَابْنُ زَنْجَوِيهِ فِي [الْأَمْوَالِ] (٦٧٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي [شَرْحِ
 مُعَانِي الْأَثَارِ] (٥٤٠١).

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الشعر الحسن، ويطلب سماعه.
 فروى مسلم (٢٢٥٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:
 «هَيْه» فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هَيْه» ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هَيْه» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

فصل: في بيان المواطن التي تقال فيها الأشعار.

أقول: هناك مواطن يستحسن أو يرخص فيها إلقاء الأشعار النافعة الخالية من التطريب.

الموطن الأول: هجو الكافرين وأهل الباطل.

قال الله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢٢٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ (٢٢٦) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٧].

فذم الله تعالى في هذه الآية الشعراء واستثنى منهم أهل الإيمان الذين انتصروا في شعرهم على من بغى عليهم، ومن هؤلاء شعراء الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى رأسهم حسان بن ثابت رضي الله عنهم.

وقد ذكرنا في الفصل السابق جملة من الأحاديث الدالة على استحباب هذا النوع من الشعر واستحباب إلقائه.

الموطن الثاني: في الأسفار.

ويستحسن الشعر والحداء في الأسفار لقطع عناء السفر.

فروى البخاري (٦١٤٩)، ومسلم (٢٣٢٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُؤَيْدَكَ سَوْقًا بِالقَوَارِيرِ».

قال العلامة ابن الجوزي رحمه الله في [كشف المشكل من حديث الصحيحين] (٢٢٧ / ٣)

«فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ قَوْلَانِ:

أحدهما: أن الإبل: كانت كلما سمعت الحداء أسرع، وإسراع السير يشق على الراكب خصوصاً النساء، فشبههن بالقوارير لضعف بنيتهن.

والثاني: أن أنجشة كان حسن الصوت، وحسن الصوت بالحداء يشبه الغناء المحرك للطبع إلى الهوى، وتأثير ذلك في النساء أسرع من تأثيره في الرجال، وهذا القول قد ذكره جماعة من العلماء منهم ابن قتيبة والخطابي، وكان شيخنا أبو الفضل بن ناصر ينكره ويقول: أو يقال هذا في حق أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأجبتُه أنا فقلت: هذا الذي ينكره ليس بمنكر، لأنك تتوهم أن الذي فسر بهذا إنما أراد ذكر الفاحشة، وليس كذلك، وإنما أراد ميل الطباع إلى تذكر الهوى وإن كان مباحاً، فإن الغناء يحث على حب الدنيا، ويذكر الشهوات، ويشغل القلب عن وظائفه من الفكر والذكر، وأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسن بمعصومات من وساوس الشيطان وحثه على حب الدنيا» اهـ.

وروى البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر ألا تسمعنا من هنيئاتك؟ وكان عامر رجلاً شاعراً، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداء لك ما أبقينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

والقين سكينه علينا ... إنا إذا صيح بنا أبينا

وبالصياح عولوا علينا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من هذا السائق»، قالوا: عامر بن الأكوع، قال: «يرحمه الله» قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به؟ فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا حمصة شديدة، ثم إن الله تعالى فتحها عليهم، فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم، أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال النبي صلى الله عليه

وَسَلَّمَ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُون؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمُ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَهْرِيقُوهَا وَانْكُسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلْ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [الاستقامة] (١ / ٢٨٢):

«قلت: أمّا الحداء فقد ذكر الاتفاق على جَوَازِهِ اهـ.

وروى مسلم (٢٢٥٥) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هِيَ» فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَ» ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِيَ» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

وقد جاء في [المعجم الكبير] (٧٢٥٩) أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي حِجَةِ الْوَدَاعِ، لَكِنِ الْإِسْنَادُ فِي ذَلِكَ لَا يَثْبُتُ.

وروى البيهقي في [الكبرى] (٢١٠١٤) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْحَمَصِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ وَنَحْنُ نَوُومُ مَكَّةَ اعْتَرَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّرِيقَ، ثُمَّ قَالَ لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ: غَنَّنَا يَا أَبَا حَسَّانَ، وَكَانَ يُحْسِنُ النَّصْبَ، فَبَيْنَا رَبَّاحٌ يُغَنِّيهِ أَذْرَكَهُمْ

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ: "مَا هَذَا؟"، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا بَأْسُ
بِهَذَا، نَلْهُو وَنَقْصُرُ عَنَّا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "فَإِنْ كُنْتَ آخِذًا فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضَرَّارِ بْنِ
الْخَطَّابِ"، وَضَرَّارُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُحَارِبٍ بْنِ فِهْرٍ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالنَّصْبُ ضَرْبٌ مِنَ أَغَاثِي الْأَعْرَابِ، وَهُوَ يُشَبِّهُ الْخُدَاءَ أَه. **قُلْتُ: إِسْنَادُهَا حَسَنٌ.**

ورواه ابن منده في [المعرفة] (ص: ٦٢٣) من طريق شعيب به.

ورواه ابن سعد في [الطبقات] (٢٠٩) أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ
ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: «بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَاعْتَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
الطَّرِيقَ، ثُمَّ قَالَ لِرَبَاحِ بْنِ الْمُعْتَرِفِ: غَنِّ يَا أَبَا حَسَّانَ. وَكَانَ يُحْسِنُ النَّصْبَ، فَبَيْنَا رَبَاحٌ
يُغَنِّيهِمْ، أَذْرَكَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: نَلْهُو وَنَقْصُرُ
عَنَّا اللَّيْلَ. قَالَ: فَإِنْ كُنْتَ آخِذًا فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضَرَّارِ بْنِ الْخَطَّابِ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُحَارِبٍ بْنِ
فِهْرٍ».

قُلْتُ: إِسْنَادُهَا صَحِيحٌ.

وروى الخطابي في [غريب الحديث] (١ / ٦٥٨):

حَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا ابْنُ الْجُنَيْدِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمُرَوَّزِيُّ أَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِالرَّوْحَاءِ كَلَّمَ الْقَوْمَ رَبَاحُ بْنُ الْمُعْتَرِفِ وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ بِغِنَاءِ الْأَعْرَابِ فَقَالُوا لَهُ: أَسْمِعْنَا
وَقَصِّرْ عَنَّا الْمُسِيرَ. قَالَ إِنِّي أَفَرِّقُ عُمَرَ فَقَامَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى عُمَرَ فَكَلَّمُوهُ فَقَالَ يَا رَبَاحُ
أَسْمِعْهُمْ وَقَصِّرْ عَنْهُمْ الْمُسِيرَ فَإِذَا أَسْحَرْتَ فَارْفَعْ فَافْكَ قَالَ: فَرَفَعَ عَقِيرَتَهُ يَتَغَنَّى».

قُلْتُ: إِسْنَادُهَا لَا بَأْسَ بِهِ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ.

قال الخطابي رحمه الله: فهذا وما أشبهه مما يُدعى غناء لم ير به عمرٌ بأسًا ولم ير فيه إثماً لأنه حُداءٌ يُقَصِّرُ المسير ويُحَثُّ المَطْيَ ويُخَفِّفُ عَنِ المسافرِ.

ونحو هذا قولُ نُصَيْبٍ أنشدني بعض أصحابنا أنشدنا بن دريد أنشدنا أبو حاتم أنشدني أمُّ الهيثم لنُصَيْبٍ:

فَهَلْ يَمُقَّتَنِي اللهُ فِي أَنْ ذَكَرْتُهَا ... وَعَلَلْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفْرِ
وَطَيَّرْتُ مَا بِي مِنْ نُعَاسٍ وَمِنْ كَرَى ... وَمَا بِالْمَطَايَا مِنْ كَلَالٍ وَمِنْ فِترَاهِ.

الموطن الثالث: عند الأعمال الشاقة.

وذلك من أجل تنشيط النفوس في العمل.

فروى البخاري (٤١٠٤)، ومسلم (١٨٠٣) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ اغْبَرَ بَطْنَهُ، يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَوْ لَا اللهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقَيْنَا، إِنَّ الْأُمِّيَّ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبَيْنَا» وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبَيْنَا أَبَيْنَا».

وروى البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (١٨٠٥) عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ». فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا ... عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا.

الموطن الرابع: في الأعراس.

روى البخاري (٥١٦٢) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا زَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا كَانَ مَعَكُمْ هَؤُلَاءِ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُ».

وروى أحمد (١٥٢٠٩)، والنسائي في [الكبرى] (٥٥٤٠) من طريق الأجلح، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ: «أَهْدَيْتُمُ الْجَارِيَةَ إِلَى بَيْتِهَا؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلَّا بَعَثْتُم مَعَهُمْ مَنْ يُغْنِيهِمْ يَقُولُ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحْيَاكُمْ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزْلٌ».

قُلْتُ: الأجلح هو ابن عبد الله بن حجية وفي حديثها شيء من اللين، وأبو الزبير مدلس وقد عنعن.

ورواه ابن ماجه (١٩٠٠)، والطحاوي في [شرح معاني الآثار] (٣٣٢١) من طريق جعفر بن عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وهذا وهم والصحيح أنه من حديث جابر.

وروى الطبراني في [الأوسط] (٣٢٦٥) حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ قَالَ: نا أَبُو عَصَامٍ رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا فَعَلْتُ فُلَانَةً؟»، لَيْتِمَةَ كَانَتْ عِنْدَهَا، فَقُلْتُ: أَهْدَيْنَاهَا إِلَى زَوْجِهَا قَالَ: «فَهَلْ بَعَثْتُم مَعَهَا بِجَارِيَةٍ تَضْرِبُ بِالْدَفِّ، وَتُغْنِي؟» قَالَتْ: تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: «تَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ، أَتَيْنَاكُمْ ... فَحَيُّونَا، نُحْيِيكُمْ

لَوْلَا الذَّهَبُ الْأَحْمَرُ ... مَا حَلَّتْ بِوَادِيكُمْ

وَلَوْلَا الْحَبَّةُ السَّمْرَاءُ ... مَا سَمِنَتْ عَذَارِيكُمْ».

قُلْتُ: رواد ضعيف، وشريك بن عبد الله هو النخعي سيء الحفظ، وهذا شاهد لحديث جابر يتقوى به.

والغناء في الأعراس وارد في شأن النساء، ولا أعلمه للرجال غير أنه لا يحرم إن كان من قبيل الحُدَاء والنَّصَب ولم تستعمل فيه شيء من آلات اللهو والطرب ولم يكن مصحوباً برقص.

قال العلامة أبو اليد بن رشد المالكي رحمه الله في [البيان والتحصيل] (٥ / ١١٤):

«قال أصبغ: ما جاز للنساء مما جُوزَ لهن من الدف والكبر في العرس، فلا يجوز للرجل عمله. وما لا يجوز لهم عمله، فلا يجوز لهم حضوره، ولا يجوز للنساء غير الكبر والدف، ولا غناء معهما ولا ضرب ولا برابط ولا مزمار، وذلك حرام محرم في الفرح وغيره، إلا ضرب الدف والكبر هملاً وبذكر الله وتسبيحه، وحماً على ما هدى، أو برجز خفيف لا بمنكسر ولا طويل، مثل الذي جاء في جواز الأنصار: "أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ تَحِيُونَا نَحْيُوكُمْ، وَلَوْلَا الْحَبَّةُ السَّمَرَا لَمْ نَحْلُلْ بُوَادِيَكُمْ" وما أشبه ذلك. ولا يعجبني مع ذلك التصفيق بالأيدي وهو أخف من غيره» اهـ.

قُلْتُ: الرخصة جاءت بالدف للنساء، وما كان أخف منه فيشرع بقياس الأولى، كالضرب على مخرجة.

وقال العلامة القرافي رحمه الله في [الذخيرة] (٤ / ٤٥٢-٤٥٣):

«قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَيُسْتَحَبُّ الرَّجُلُ الْخَفِيفُ كَقَوْلِ جَوَارِي الْأَنْصَارِ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ ... فَحْيُونَا نَحْيِيكُمْ:

قَالَ: وَلَا يُعْجِبُنِي التَّصْفِيقُ» اهـ.

الموطن الخامس: الأعياد.

روى البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِيَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغْنِيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا». قُلْتُ: وهذا وارد كما ترى للجوار الصغار، ولم يرد للنساء ولا للرجال.

الموضع السادس: ما يفعل نادراً في بعض الأوقات من غير إكثار.

روى معمر في جامعه (١٩٧٣٩)، ومن طريقه البيهقي في [الكبرى] (٢١٠١٥) عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسًا فِي الْمَجْلِسِ، رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، رَافِعًا عَقِيرَتَهُ قَالَ: حَسِبْتُهُ قَالَ: يَتَغَنَّى النَّصْبَ».

ورواه البيهقي في [الكبرى] (٢١٠١٦) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ رَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، يَتَغَنَّى النَّصْبَ».

هَكَذَا قَالَهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: وَالْحَدِيثُ كَمَا قَالَ الْقَوْمُ، غَيْرَ مَعْمَرٍ أَه.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وروى البيهقي في [الكبرى] (٢١٠١٧) من طريق الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ رَافِعًا عَقِيرَتَهُ يَتَغَنَّى». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ مِمَّنْ رَأَيْتُ وَأَدْرَكْتُ، أَرَاهُ قَالَ: كَانَ أَخْشَى لِلَّهِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وروى البيهقي في [الكبرى] (٢١٠١٨) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنبَأَ إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَكَانَ مُتَكِنًا: تَغَنَّى بِلَالٌ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: تَغَنَّى؟ فَاسْتَوَى جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ: «وَأَيُّ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَمْ أَسْمَعْهُ يَتَغَنَّى النَّصَبَ؟».

ورواه معمر في [جامعه] (١٩٧٤١) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «مَا أَعْلَمَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ يَرْتَمُّ».

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وروى البخاري (٣٩٢٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً ... بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ».

قُلْتُ: وما جاء عن السلف من التغني فهو إمَّا الحُداء، أو النصب وهو غناء الأعراب يشبه الحُداء لكنه رقيق، ليس في ذلك تطريب بالألحان ولا تكثير للنغمات بل هو صوت واحد على هيئة واحدة.

قال العلامة ابن منظور رحمه الله في [لسان العرب] (١ / ٧٦١-٧٦٢):

«وَالنَّصْبُ: ضَرْبٌ مِنْ أَغَانِي الْأَعْرَابِ. وَقَدْ نَصَبَ الرَّاکِبُ نَصْبًا إِذَا غَنَّى النَّصْبَ. ابْنُ سَيِّدَه: وَنَصَبُ الْعَرَبِ ضَرْبٌ مِنْ أَغَانِيهَا.

وَفِي حَدِيثِ نَائِلٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ: فَقُلْنَا لِرَبَاحِ بْنِ الْمُغْتَرِفِ: لَوْ نَصَبْتَ لَنَا نَصْبَ الْعَرَبِ أَيْ لَوْ تَغَنَيْتَ؛ وَفِي الصَّحَاحِ: لَوْ غَنَيْتَ لَنَا غِنَاءَ الْعَرَبِ، وَهُوَ غِنَاءُ هَمَّ يُشَبِّهُ الْحُدَاءَ، إِلَّا أَنَّهُ أَرَقُّ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: النَّصْبُ حُدَاءٌ يُشَبِّهُ الْغِنَاءَ. قَالَ شَمِرٌ: غِنَاءُ النَّصْبِ هُوَ غِنَاءُ الرُّكْبَانِ، وَهُوَ الْعَقِيرَةُ؛ يُقَالُ: رَفَعَ عَقِيرَتَهُ إِذَا غَنَّى النَّصْبَ؛ وَفِي الصَّحَاحِ: غِنَاءُ النَّصْبِ ضَرْبٌ مِنَ الْأَلْحَانِ؛ وَفِي حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: كَانَ رَبَاحُ بْنُ الْمُغْتَرِفِ يُحْسِنُ غِنَاءَ النَّصْبِ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ أَغَانِي الْعَرَبِ، شَبِيهُ الْحُدَاءِ؛ وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي أُحْكِمَ مِنَ النَّشِيدِ، وَأُقِيمَ لَحْنُهُ وَوَزْنُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ:

كُلُّهُمْ كَانَ يَنْصِبُ أَيْ: يُغْنِي النَّصْبَ. وَنَصَبَ الْحَادِي: حَادَا ضَرْبًا مِنَ الْحُدَاءِ اهـ.

فصل: في ذم الإكثار من الشعر وأن يتخذ الشخص التغني بالشعر له صناعة.

أقول: جاء في ذم ذلك ما رواه البخاري (٦١٥٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال: «لأن يمتلي جوف أحدكم قبحاً خيرٌ له من أن يمتلي شعراً».

وروى البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: «لأن يمتلي جوف رجل قبحاً يريه خيرٌ من أن يمتلي شعراً».

وبوب عليهما البخاري بقوله: «باب ما يُكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر، حتى

يُصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن» اهـ.

وروى مسلم (٢٢٥٨) عن سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لأن يمتلي جوف

أحدكم قبحاً يريه، خيرٌ من أن يمتلي شعراً».

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في [فتح الباري] (١٠ / ٥٤٨ - ٥٤٩):

«ويُريه بفتح الياء آخر الحروف بعدها راء ثم ياء أخرى قال الأصمعي هو من الوزى بوزن

الرّمي يُقال منه رجلٌ موزى غير مهموز وهو أن يورى جوفه وأنشد: قالت له وزياً إذا

تنحنحاً تدعو عليه بذلك.

وقال أبو عبيد: الوزى هو أن يأكل القبح جوفه.

وحكى بن التين فيه الفتح بوزن الفري وهو قول الفراء، وقال ثعلب: هو بالسكون المصدر

وبالفتح الاسم.

وقيل معنى قوله: "حتى يريه" أي يصيب رثته وتُعقب بأن الرثة مهموزة فإذا بنيت منه فعلاً

قلت: رآه يراه فهو مرئي انتهى. ولا يلزم من كون أصلها مهموزاً أن لا تستعمل مسهلة

ويُقرّب ذلك أن الرثة إذا امتلأت قبحاً يحصل الهلاك.

وأما قوله: "جوف أحدكم" فقال بن أبي جمرة يحتمل ظاهره أن يكون المراد جوفه كله وما فيه

من القلب وغيره ويحتمل أن يُريد به القلب خاصة وهو الأظهر لأن أهل الطب يزعمون أن

الْقِيَحَ إِذَا وَصَلَ إِلَى الْقَلْبِ شَيْءٌ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا فَإِنْ صَاحِبُهُ يَمُوتُ لَا مُحَالَةَ بِخِلَافٍ غَيْرِ الْقَلْبِ مِمَّا فِي الْجَوْفِ مِنَ الْكَبِدِ وَالرَّئَةِ قُلْتُ وَيُقَوَّى الْإِحْتِمَالُ الْأَوَّلُ رِوَايَةُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: "لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ مِنْ عَاقِبَتِهِ إِلَى هَاتِهِ" وَتَظْهَرُ مُنَاسَبَتُهُ لِلثَّانِي لِأَنَّ مُقَابِلَهُ وَهُوَ الشَّعْرُ مَحَلُّهُ الْقَلْبُ لِأَنَّهُ يَنْشَأُ عَنِ الْفِكْرِ، وَأَشَارَ بَنُ أَبِي جَمْرَةَ إِلَى عَدَمِ الْفَرْقِ فِي امْتِلَاءِ الْجَوْفِ مِنَ الشَّعْرِ بَيْنَ مَنْ يُنْشِئُهُ أَوْ يَتَعَانَى حِفْظَهُ مِنْ شَعْرٍ غَيْرِهِ وَهُوَ ظَاهِرٌ. وَقَوْلُهُ: "قِيَحًا" بَفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ بَعْدَهَا مُهْمَلَةُ الْمُدَّةِ لَا يُخَالِطُهَا دَمٌ» اهـ.

وقال العلامة النووي رحمه الله في [شرح مسلم] (١٥ / ١٤):

«قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ: "يَرِيهِ" بَفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ مِنَ الْوَرِيِّ وَهُوَ دَاءٌ يُفْسِدُ الْجَوْفَ وَمَعْنَاهُ قِيَحًا يَأْكُلُ جَوْفَهُ وَيُفْسِدُهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ بَعْضُهُمُ الْمُرَادُ بِهَذَا الشَّعْرِ شَعْرٌ هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْعُلَمَاءُ كَافَّةً هَذَا تَفْسِيرٌ فَاسِدٌ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الْهَجَاءِ أَنْ يَمْتَلِئَ مِنْهُ دُونَ قَلِيلِهِ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ مِنْ هَجَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوجِبَةٌ لِلْكُفْرِ قَالُوا بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ أَنْ يَكُونَ الشَّعْرُ غَالِبًا عَلَيْهِ مُسْتَوَلِيًّا عَلَيْهِ بِحَيْثُ يَشْغَلُهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى وَهَذَا مَذْمُومٌ مِنْ أَيِّ شَعْرٍ كَانَ فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ هُوَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ فَلَا يَضُرُّ حِفْظُ الْيَسِيرِ مِنَ الشَّعْرِ مَعَ هَذَا لِأَنَّ جَوْفَهُ لَيْسَ مُمْتَلِئًا شَعْرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ» اهـ.

وروى مسلم (٢٢٥٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرَجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ لِأَنَّ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قِيَحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شَعْرًا».

فهذا الحديث وغيره مما سبق فيه ذم من أكثر من الشعر، ومن ذلك من يتخذ الشعر والتغني به صناعة له.

ولا يليق بالمسلم فضلاً عن طالب العلم أن يتخذ التغني حرفة له وصناعة.

وقد روى البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِنَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتْا بِمُغْنِيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا».

وبوب الحافظ البيهقي على هذا الحديث في [الكبرى] (٣٧٨ / ١٠) بقوله:

«بَابُ: الرَّجُلُ لَا يَنْسِبُ نَفْسَهُ إِلَى الْغِنَاءِ وَلَا يُؤْتَى لَذَلِكَ، وَلَا يَأْتِي عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُعَرَفُ بِأَنَّهُ يَطْرُبُ فِي الْحَالِ فَيَتَرْتَمُ فِيهَا» اهـ.

وقال رحمه الله في [شعب الإيمان] (١١٦ / ٧):

«وَرَوَيْنَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَرْتُمُهُمْ بِالْأَشْعَارِ، وَهَذَا فِي الْأَشْعَارِ الَّتِي يَكُونُ إِنْشَادُهَا حَلَالًا، وَيَكُونُ التَّرْتُّمُ بِهَا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ دُونَ بَعْضٍ، فَإِنْ كَانَ يُغْنِي بِهَا فَيَتَّخِذُ الْغِنَاءَ صِنَاعَةً يُؤْتَى عَلَيْهِ، وَيَأْتِي لَهُ، وَيَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ مَشْهُورًا بِهِ، فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مِنَ اللَّهْوِ الْمَكْرُوهِ الَّذِي يُشَبِّهِ الْبَاطِلَ، وَإِنْ مَنْ صَنَعَ هَذَا كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى السَّفَهَةِ، وَسَقَاطَةِ الْمُرُوءَةِ، وَمَنْ رَضِيَ هَذَا لِنَفْسِهِ كَانَ مُسْتَحِقًّا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَرَّمًا بَيْنَ التَّحْرِيمِ» اهـ.

وقال في [المعرفة] (٣٢٧ / ١٤) برقم (٢٠١٥٥): أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، إِجَازَةً أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ، حَدَّثَهُمْ عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الشَّافِعِيِّ «فِي الرَّجُلِ يُغْنِي فَيَتَّخِذُ الْغِنَاءَ صِنَاعَةً لَهُ يُؤْتَى

عَلَيْهِ وَيَأْتِي لَهُ، وَيَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ مَشْهُورًا بِهِ مَعْرُوفًا، وَالْمَرْأَةُ، فَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ مِنَ اللَّهْوِ الْمَكْرُوهِ الَّذِي يُشَبُّهُ الْبَاطِلُ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ هَذَا يَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَى السَّفَةِ وَسَقَاطَةِ الْمَرْوَةِ، وَمَنْ رَضِيَ هَذَا لِنَفْسِهِ كَانَ مُسْتَخَفًّا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَرَّمًا بَيْنَ التَّحْرِيمِ.

وقال النووي رحمه الله في [شرح مسلم] (٦ / ١٨٢):

«وَقَوْلُهَا وَلَيْسَتْا بِمُغْنِيَتَيْنِ مَعْنَاهُ لَيْسَ الْغِنَاءُ عَادَةً لَهُمَا وَلَا هُمَا مَعْرُوفَتَانِ بِهِ» اهـ.

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في [فتح الباري] (٨ / ٤٣٣):

«وقول عائشة: "ليستا بمغنيتين"، إنما بينت ذلك؛ لأنَّ المغنية التي اتخذت الغناء صناعة وعادة، وذلك لا يليق بحضرته، فأما الترنم بالبيت والتطريب للصوت إذا لم يكن فيه فحش، فهو غير محذور ولا قاذح في الشهادة» اهـ.

وقال العلامة ابن أبي الخير الشافعي رحمه الله في [البيان] (١٣ / ٢٩٤):

«إذا ثبت هذا: فإن اتخذ الرجل الغناء صناعة يغشاه الناس في منزله ليسمعه أو يستدعونه إلى منازلهم ليسمعهم ذلك ردت شهادته؛ لأنَّ ذلك سفه وترك مروءة. وإن كان لا يسعى إليه، بل يترنم لنفسه، ولا يغني للناس لم ترد شهادته بذلك؛ لأنَّ مروءته لا تذهب بذلك» اهـ.

قُلْتُ: وبهذا يتبين أنه لا يشرع أن يتخذ الشخص التغني بالأشعار كالحداء والنصب صناعة له.

والنصيحة لمن ابتلي بذلك من طلاب العلم ومن غيرهم أن يتقي الله تعالى وأن يترك ذلك وأن يحرص على ما ينفعه من العلم النافع والعمل الصالح.

ولا بأس إذا كان الناس في سفر أو عرس أو غير ذلك ووجد فيهم من هو محسن للحداء والنصب أن يطلبوا منه أن يتغنى لهم فقد ثبت ذلك عن الصحابة الكرام، لكن الخطأ أن

يستدعى شخص للتغني، وأن يتخذ الشخص التغني صناعة له يعرف بها ويطلب من أجلها.

فصل: في التحذير من تسجيل قصائد المترنمين ونشرها في أوساط المسلمين.

أقول: اشتهر عن الإمام الشافعي رحمه الله ما رواه الخلال في [الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر] (ص: ٧٢): حيث قال: وأخبرني أبو بكر المقرئ البزار، حدثنا الحسن بن الحارثي، قال: سمعت الشافعي محمد بن إدريس يقول: «ترك في العراق شيئاً يقال له التغبير أحدثه الزنادقة، يصدون به الناس عن القرآن».

وقال وأخبرني زكريا بن يحيى الناقد، حدثنا الحسين بن الحارثي، حدثنا محمد بن يعقوب، قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعت الشافعي، قال: «ترك بالعراق شيئاً يسمونه التغبير، وضعته الزنادقة يشغلون به عن القرآن».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [الاستقامة] (١/ ٢٣٨):

«والشافعي بكمال علمه وإيمانه علم أن هذا مما يصد القلوب عن القرآن ويعوضها به عنه كما قد وقع أن هذا إنما يقصده زنديق منافق من منافقة المشركين أو الصابئين وأهل الكتاب فإنهم هم الذين أمروا بهذا في الأصل» اهـ.

وقال رحمه الله كما في [مجموع الفتاوى] (١١/ ٥٣٢-٥٣٤):

«وهذا من كمال معرفة الشافعي وعلمه بالدين فإن القلب إذا تعود سماع القصائد والآيات والتدبها حصل له نفور عن سماع القرآن والآيات فيستغني بسماع الشيطان عن سماع الرحمن. وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" وقد فسر الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما بأنه من الصوت فيحسبه بصوته ويترنم به بدون التلحين المكروه وفسره ابن عيينة وأبو عبيد وغيرهما بأنه الاستغناء به وهذا وإن كان له معنى صحيح فالأول هو الذي دل عليه الحديث فإنه قال: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن يجهر به" وفي الأثر: "إن العبد إذا ركب الدابة أتاه الشيطان وقال له: تغن فإن لم يتغن. قال له:

تَمَنَّ " فَإِنَّ النَّفْسَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْغَالِبِ تَتَرَنَّ بِهِ. فَمَنْ لَمْ يَتَرَنَّ بِالْقُرْآنِ تَرَنَّ بِالشَّعْرِ. وَسَمَاعُ الْقُرْآنِ هُوَ سَمَاعُ النَّبِيِّينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْعَارِفِينَ وَالْعَالِمِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ الآية. وَقَالَ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ الآية. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ الآية. وَقَالَ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ الآية. وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية. وَهَذَا " السَّمَاعُ " هُوَ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجِ الصَّلَاةِ وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اجْتَمَعُوا أَمَرُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ وَالنَّاسُ يَسْتَمِعُونَ.

وَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي مُوسَى وَهُوَ يَقْرَأُ. فَجَعَلَ يَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِهِ. وَقَالَ: "مَرَرْتُ بِكَ الْبَارِحَةَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ. فَجَعَلْتُ أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ" فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْمَعُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَحْبِيرًا. أَيُّ: لِحَسَنَتِهِ تَحْسِينًا.

وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى: ذَكَّرْنَا رَبَّنَا فَيَقْرَأُ وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ لِقِرَاءَتِهِ. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: "اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ". فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ: "إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي". فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ النَّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ فَقَالَ: "حَسْبُكَ فَنَظَرْتُ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ بِالْدَّمْعِ" فَهَذَا هُوَ السَّمَاعُ الَّذِي يَسْمَعُهُ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَقُرُونُهَا الْمُفْضَلَةُ اهـ.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في [إغاثة اللهفان] (١ / ٢٢٩):

«والشافعي وقدماء أصحابه، والعارفون بمذهبه: من أغلظ الناس قولاً في ذلك.

وقد تواتر عن الشافعي أنه قال: "خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة، يسمونه التغبير، يصدون به الناس عن القرآن".

فإذا كان هذا قوله في التغبير، وتعليه: أنه يصد عن القرآن، وهو شعر يزهد في الدنيا، يغني به مغنّ فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائهم - فليت شعري ما يقول في سماع التغبير عنده كتفلة في بحر. قد اشتمل على كل مفسدة، وجمع كل محرم، فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون، وعابد جاهل.

قال سفيان بن عيينة: "كان يقال: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون".

ومن تأمل الفساد الداخل على الأمة وجده من هذين المفتونين اهـ.

قُلْتُ: وإذا علمت عظيم مفسدة التغبير مع أنه أبيات زهدية ترغب في الآخرة وتزهد في الدنيا ولا يستعمل فيها شيء من آلات اللهو والطرب لا الدف ولا غيره، وأن ذلك مما أحدثته الزنادقة لصد الناس عن القرآن، فإنّ تسجيل القصائد الزهدية أو غيرها بأصوات حسنة من أسباب انتشارها في أوساط الناس، ومن أسباب كثرة الاستماع لها والانشغال بها عن القرآن، وذلك من أسباب صد الناس عن القرآن.

والمأمل في واقع كثير من الناس يجد مصداق ذلك.

وأنت تجد الفرق الظاهر بين القصائد الحسنة التي تلقى تسجل وتنشر وليس فيها شيء كم الترجم وتحسين الصوت، وبين القصائد التي يترنم قائلها ويحسن صوته بها، فالأولى ينتفع الناس بها ولا يجعلونها ديدناً لهم في صباحهم ومساءهم وسائر أوقاتهم، وأمّا الأخرى فيجعلونها ديدناً لهم في كثير من أوقاتهم، ومنهم من يجعلها نغمة لجواله عند الاتصال به، ومنهم من يجعلها نغمة تنبيه في جواله إذا أراد الاستيقاظ من منامه.

ومثل هذا أولى بالإنكار من التغير التي أنكره من مضى من أهل العلم، وذلك أن شر التغير محصور في مجالس معينة لمن حضرها، وأمّا هذه فشرها مستطير فقد دخلت كل بيت إلا من عافاه الله تعالى منها.

وهناك من يضع قناة خاصة لها يرجو بذلك الأجر والثواب جهلاً منه بمضرة ذلك، ويخشى أن يكون له نصيب من قول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣]، [١٠٤].

هذا آخر ما أردت كتابته، والحمد لله أولاً وآخراً.

كتبه/

أبو بكر بن عبده بن عبد الله الحمادي.

في يوم الخميس ١٠ / من شهر ذي القعدة / ١٤٤٦ هـ.

فهرست الموضوعات

- فصل: في بيان المحمود من الشعر..... ٣
- فصل: في بيان المواطن التي تقال فيها الأشعار..... ٧
- فصل: في ذم الإكثار من الشعر وأن يتخذ الشخص التغني بالشعر له صناعة. ١٧
- فصل: في التحذير من تسجيل قصائد المترنمين ونشرها في أوساط المسلمين. ٢٢